

Distr.: General
5 January, 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثالثة والستين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١١ أيار/مايو ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيدة وينسلي (استراليا)
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون

البند ١٧٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

البند ١٢١ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالمسائل التي استرعي إليها انتباه مجلس الأمن

الاحتياجات من الموارد للحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى المعني بتمويل

التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/54/L.82

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون (A/54/778 و A/54/858)

البند ١٧٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/54/820 و A/54/858)

للبعثة وتنقيح ولايتها. ولهذا بلغ إجمالي الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ ما مقداره ٤٧٦,٧ ملايين دولار. وفي ضوء الأحداث الأخيرة التي وقعت في سيراليون، لا تزال توجد ضرورة لهذا المبلغ نظرا للحاجة الملحة لزيادة قوات البعثة إلى المستوى المأذون به وللاستعاضة عن المركبات والمعدات التي فُقدت.

٣ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقرير اللجنة الاستشارية عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/54/858)، فقال إن اللجنة الاستشارية قبلت دون تغيير الاقتراحين المقدمين من الأمين العام للفترة التي تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ وللفترة التي تمتد من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وقال إن الأحداث التي شهدتها في سيراليون منذ تقديم تقرير اللجنة الاستشارية بررت اتخاذ قرار بقبول التقديرات المقترحة من الأمين العام رهنا، بالطبع، بالملاحظات التي تبديها اللجنة على التقرير.

٤ - السيد مدينا (المغرب): تكلم باسم المجموعة الأفريقية فأشاد باسمها بالجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون لإيجاد حل للنزاع الدائر في هذا البلد. بيد أن المجموعة تشعر ببالغ القلق إزاء أخذ الرهائن والخسائر في الأرواح ولكن يحدوها الأمل في ألا تثبط هذه الأمور عزم الدول الأعضاء التي التزمت بالمشاركة على هذه المشاركة وفي أن يتم حسم الصراع انطلاقا من روح الاتفاقات القائمة بين الأطراف من أجل تمكين البعثة من بلوغ مستواها الكامل المنصوص عليه بحلول تموز/يوليه ٢٠٠٠. وأكد للأمين العام أنه يستطيع الاعتماد على الدعم والتعاون

١ - السيد هالفاخس (المراقب المالي): قدم تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/54/778) وتمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (A/54/820) فقال إن التقرير الأول يحتوي على تقرير الأداء المالي لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون (UNOMSIL) عن الفترة من ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. ومضى يقول إن الجمعية العامة كانت قد رصدت مبلغ ٢٢ مليون دولار للبعثة؛ ومن هذا المبلغ قسم مبلغ ١٦,٢ ملايين دولار كأنصبة مقررة على الدول الأعضاء، ولم يُنفق سوى مبلغ ١٢,٩ ملايين دولار. وأضاف أن هنالك انخفاضا كبيرا في النفقات يُعزى إلى تقليص حجم البعثة نتيجة اندلاع أعمال القتال في فريتاون خلال الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ إلى مطلع كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، مما أدى إلى إجلاء البعثة إلى كوناكري وإلى تقليص حجمها فيما بعد.

٢ - أما التقرير الثاني المعروض على اللجنة (A/54/820) فيحتوي على الميزانية المنقحة لتشغيل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (UNAMSIL) خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ والميزانية المقترحة لفترة الإثني عشر شهرا التي تلي. ويبلغ إجمالي الميزانية المنقحة ٢٦٥,٨ ملايين دولار، أي بزيادة ٦٥,٨ ملايين دولار على الاعتماد الأولي الذي وافقت عليه الجمعية العامة. وهذه الزيادة استوجبها ما بت به اتجاه مجلس الأمن، في قراره ١٢٨٩ (٢٠٠٠) من عزم على زيادة العنصر العسكري

البند ١٢١ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (تابع)

تقديرات متصلة بالمسائل المعروضة على مجلس الأمن (A/C.5/54/57 و A/C.5/54/53)

٨ - الرئيسة: استرعت انتباه اللجنة إلى تقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد المقترحة لأغراض تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة في أنغولا (A/C.5/54/53) وولاية آلية الرصد المأذون بها من قِبَل مجلس الأمن في قراره ١٢٩٥ (٢٠٠٠) (A/C.5/54/57).

٩ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم التقرير الشفوي للجنة الاستشارية وأشار إلى أن مجلس الأمن، في القرار ١٢٦٨ (١٩٩٩) كان قد أذن بإنشاء مكتب الأمم المتحدة في أنغولا (UNOA) لفترة أولية مدتها ستة أشهر تنتهي في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وإلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٥٤/٢٥٠، وافقت على رصد اعتماد للمكتب في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ مقداره ٥٠٠ ٠٣٠ ٢ دولار للفترة التي تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠. وبالتالي قام مجلس الأمن، بموجب قراره ١٢٩٤ (٢٠٠٠)، بتمديد ولاية المكتب حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

١٠ - ومضى يقول إن الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام (A/C.5/54/53) تشير إلى أن مجموع تكاليف تمديد ولاية المكتب قدر بمبلغ ٤٠٠ ٤٣٤ ٤ دولار، تقابلها جزئياً احتياجات مقدارها ١٠٠ ٥٨٨ ١ دولار من الاعتمادات التي رصدت لفترة الولاية السابقة. ووافقت اللجنة على الاقتراح الداعي إلى خصم مبلغ ٣٠٠ ٨٤٦ ٣ دولار من الاعتماد المرصود للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣: الشؤون

الكاملين من جانب المجموعة الأفريقية من أجل التوصل إلى حل.

٥ - السيد أمولو (كينيا): تكلم باسم دول الجماعة الاقتصادية لشرق أفريقيا فأيد بيان المغرب. ومضى يقول إن بلدان الجماعة تؤمن إيماناً قوياً بدور الأمم المتحدة في حفظ السلام في أفريقيا وهي تشعر ببالغ القلق إزاء الحالة المتزايدة الخطورة في سيراليون. وقال إن القوات المشاركة لكينيا تعرضت بصفة خاصة لإصابات خطيرة. ومن الواضح أن ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون لا تكفي. لهذا فإن الجماعة الاقتصادية لشرق أفريقيا تؤيد تماماً ما قدم في اجتماع القمة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا يوم ٩ أيار/مايو ٢٠٠٠، من اقتراحات تدعو إلى استعراض ولاية البعثة والتعجيل بوزع بقية القوات اللازمة وإحداث زيادة في حجم القوات المأذون بها والتعجيل بتوفير المعدات والعتاد. وقال إن الأحداث الأخيرة في سيراليون والتجربة المشار إليها في أنغولا ينبغي أن توفرا، للمجتمع الدولي دليلاً عملياً على أهمية المعاملة المتساوية فيما يتعلق بإنشاء عمليات حفظ السلام وتمويلها.

٦ - وأعرب عن تقدير الجماعة الاقتصادية لشرق أفريقيا عن تقديرها لإدارة عمليات حفظ السلام لما تبذله من جهود ممتازة للسيطرة على الموقف، وتحث مجلس الأمن على وضع حد للتسويف فيما يتعلق بمنح البعثة ما تحتاج إليه لأداء مهمتها، وأعرب عن أمله في أن تؤدي مداولات اللجنة إلى تمهيد الطريق لتمويل البعثة بما يكفي.

٧ - السيد حسن (نيجيريا): أيد البيان الذي أدلى به ممثل المغرب والبيان الذي أدلى به ممثل كينيا. وقال إن نيجيريا تحملت هي أيضاً قدراً كبيراً من الخسائر التي جرى تكبدها في سيراليون. لذلك يتطلع وفده إلى اتخاذ تدابير عاجلة لتخفيف وطأة الحالة.

تبدأ من التاريخ الفعلي لبدء تشغيلها، وذلك لجمع معلومات عن الانتهاكات المزعومة بدراسة الأدلة ذات الصلة، بما في ذلك الأدلة التي يبادر بدراستها فريق الخبراء، وبالقيام بزيارات إلى البلدان ذات الصلة.

١٤ - وأشار إلى أن الاحتياجات من الموارد لآلية للرصد تتألف من خمسة خبراء لمدة ستة أشهر قدرت بمبلغ ٦٠٠ ٧١٠ دولار (A/C.5/54/57، الفقرة ٤). وأن اللجنة أوصت الجمعية العامة بالموافقة على خصم مبلغ ٦٠٠ ٧١٠ دولار من الاعتماد المرصود للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣: الشؤون السياسية، من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ومقداره ٢٠٠ ٣٣٧ ٩٠ دولار.

١٥ - فإذا ما وافقت الجمعية العامة على خصم المبلغين معا فإن المبلغ الإجمالي الذي سوف يخصم من الاعتماد المرصود للبعثات السياسية الخاصة سيكون ٦٠٠ ٠٧٤ ٦٦ دولار، وبذلك يتبقى رصيد غير مخصص مقداره ٦٠٠ ٣١٢ ٢٤ دولار.

١٦ - السيدة بويرغو رودريغز (كوبا): أعلنت أن وفدها يؤيد توصيات اللجنة الاستشارية ولكنه يرى أن من واجب الجمعية العامة أن تضطلع بدور أكثر نشاطا فيما يتعلق بالنظر في المسائل ذات الصلة بتنفيذ وتمويل الأنشطة التي يصدر بها تكليف من مجلس الأمن ويجري تمويلها من الميزانية العادية. وأعربت عن أملها أن تجد اللجنة الخامسة الوقت اللازم للنظر في هذه المسألة. وفي الوقت الراهن فإنها تود الوقوف على مقدار المبلغ الذي يتصل بالولايات الصادرة عن مجلس الأمن من جملة المبلغ المدرج في إطار الباب ٣ من أبواب الميزانية البرنامجية.

١٧ - السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا): أعلن أن وفده يؤيد التعليقات التي أبدتها اللجنة الاستشارية بشأن أهلية

السياسية، من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ومقداره ٢٠٠ ٣٨٧ ٩٠ دولار.

١١ - وفيما يتعلق بموارد الموظفين لاحظت اللجنة الاستشارية أن مجلس الأمن قرر، في الفقرة ٢ من القرار ١٢٦٨ (١٩٩٩) أن يتألف مجلس الأمم المتحدة في أنغولا من عدد يصل إلى ٣٠ موظفا متخصصا من الفئة الفنية. وفي هذا الصدد تود اللجنة أن تسترعي الانتباه إلى أن الجمعية العامة هي التي تقوم، بناء على توصية من اللجنة الخامسة، بتحديد مستوى الموارد اللازمة لأنشطة المنظمة، بما في ذلك الموظفون.

١٢ - وجاء في الفقرة ٦ من تقرير الأمين العام (A/C.5/54/53) أنه اقترحت ١١٤ وظيفة (٧٣ وظيفة قائمة و ٤١ وظيفة جديدة). وقيل في تفسير ذلك إن الوظائف الإضافية التي يبلغ عددها ٤١ وظيفة مطلوبة لأن الدعم المقدم من بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا (MONUA) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يعد متاحا. أوصت اللجنة بأنه ينبغي في المستقبل أن يكون أساس إنشاء الوظائف الإضافية واضحا. وأضاف أن بدل الإقامة المخصصة للبعثة بالنسبة للموظفين الدوليين حُسب بمعدل ٧٢ بدلا عن ١١٦ دولارا في اليوم لأن الإقامة موفرة مجانا حسبما ذكر في الفقرة ٤ من مرفق التقرير (A/C.5/54/53).

١٣ - ومما يذكر أن مجلس الأمن مكان قد قام، بموجب القرار ١٢٣٧ (١٩٩٩) بإنشاء فريق مستقل من الخبراء للتحقيق في حالات انتهاك التدابير التي فرضها على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا). بموجب القرارات ٨٦٤ (١٩٩٣) و ١١٢٧ (١٩٩٧) و ١١٧٣ (١٩٩٨). وعقب تقديم تقرير الفريق طلب المجلس، في الفقرة ٣ من القرار ١٢٩٥ (٢٠٠٠)، إلى الأمين العام أن يقوم بإنشاء آلية للرصد تتألف من خمسة خبراء، لفترة مدتها ستة أشهر

١ - " **تخطيط علما** بتقرير الأمين العام (A/C.5/54/53 و A/C.5/54/57) وملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلقة بالتقديرات المتصلة بالمسائل المعروضة على مجلس الأمن؛

٢ - " **توافق على خصم إجمالي** الاحتياجات الذي يبلغ ٩٠٠ ٥٥٦ ٤ دولار اللازمة لتمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة في أنغولا وآلية الرصد من الاعتمادات المرصودة للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣: الشؤون السياسية، من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١؛

٣ - " **تخطيط علما** بأنه إثر اتخاذ هذا القرار، يصبح إجمالي الجزء المستخدم من الاعتمادات المرصودة للبعثات السياسية الخاصة هو ٦٠٠ ٠٧٤ ٦٦ دولار، ويتبقى رصيد غير مخصص قدره ٦٠٠ ٣١٢ ٢٤ دولار يخصم من الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة ومقداره ٢٠٠ ٣٩٧ ٩٠ دولار".

٢٢ - **السيد أور (كندا)**: طلب إلى الأمانة العامة إيضاح الاسم الرسمي لآلية الرصد المشار إليها في مشروع القرار.

٢٣ - **السيد أكابو - ساتشيفي (أمين اللجنة)**: أعلن أنه سوف تضاف عبارة "ولم يبلغ عن انتهاكات للتدابير الواردة في قرارات مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٣) و ١١٢٧ (١٩٩٧) و ١١٧٣ (١٩٩٨)" بعد عبارة "آلية الرصد" الواردة في الفقرة ٢ من مشروع القرار.

٢٤ - **السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا)**: سأل عما إذا كان البيان الذي أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية سيصدر بوصفه وثيقة رسمية. وقال إن على اللجنة، في هذه الحالة، أن

اللجنة الخامسة لإصدار التوصيات المتعلقة بمستوى الموارد، بما في ذلك الموظفون. وأعرب عن أمله في أن تولي الجهات المعنية هذه المسألة الاهتمام الواجب.

١٨ - ومضى يقول إنه وبما أن تخفيض بدل الإقامة يقوم على الافتراض القائل بأن الإقامة سوف توفر مجاناً فإنه يتساءل عما إذا كان يوجد من المساكن ما يكفي لاستيعاب القوات الإضافية التي سيجري توفيرها بموجب السند التشريعي الحالي.

١٩ - **السيد ساتش (مدير شعبة تخطيط البرامج وميزنتها)**: ذكر أن المساكن التي وفرتها حكومة أنغولا لم تشغل في الوقت إلا بنسبة ٢٥ في المائة فقط. وعليه فإنه يوجد ما يكفي من المساكن للأفراد الإضافيين المأذون بهم بموجب الولاية الحالية، وفي ضوء ذلك يمكن أن يبقى معدل بدل الإقامة كما هو، وهو ٧٢ دولاراً. أما إذا أدخل تعديل آخر على الولاية فإن هذه المسألة بالطبع سوف تعرض على اللجنة مرة أخرى.

٢٠ - وردا على سؤال ممثلة كوبا، أوضح أن المبلغ الإجمالي ٦٠٠ ٠٧٤ ٦٦ دولار الذي سوف يخصم من الاعتماد المرصود للبعثات السياسية الخاصة، والمبلغ ٢٠٠ ٣٨٧ ٩٠ دولار، في إطار الباب ٣ (الشؤون السياسية) من أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، يشتمل على ٨٠٠ ٦٤٢ ٤١ دولار وأن المبلغ الأخير يتصل بالأنشطة التي صدرت بها تكاليفات من الجمعية العامة، أما المبلغ المتبقي، وهو ٢٤ ٤٣١ ٨٠٠ دولار، فيتصل بالأنشطة التي صدرت بها تكاليفات من مجلس الأمن.

٢١ - **الرئيسة**: طلبت إلى اللجنة أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

"إن الجمعية العامة،

٣٠ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقرير اللجنة الاستشارية عن استعراض الاحتياجات من الموارد للحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى لتمويل التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نمواً (A/54/7/Add.14)، واسترعى الانتباه إلى أن الفقرات من ٢ إلى ٧ من التقرير تتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نمواً. ومضى يقول إن الاحتياجات المتعلقة بالأنشطة التحضيرية وبالمؤتمر نفسه، قدرت تكاليفها بمبلغ ١ ١٦٤ ٥٠٠ دولار و ٥٠٠ ٥٠٠ دولار، على التوالي. وذلك لتنفيذ قرارات الجمعية العامة المتخذة على أساس توصيات صادرة إما من قبل اللجنة الثانية أو من قبل اللجنة الاستشارية. واستطرد يقول إن الأمين العام أبلغ بأن احتياجات السفر الخاصة بمشاركة اثنين من الممثلين الحكوميين لكل واحد من أقل البلدان نمواً خلال الدورة الأولى للجنة التحضيرية سوف تبلغ ٥٨٢ ٠٠٠ دولار وأن هنالك مبلغ ١١٣ ٠٠٠ دولار متاح من الصندوق الاستئماني لمشاركة أقل البلدان نمواً في الاجتماعات الحكومية الدولية (A/C.5/54/58، الفقرتان ٣ و ٤). ومضى يقول إن الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية تشرح الطريقة التي يعتزم بها الأمين العام أن يعالج ما تبقى من هذا الاحتياج، وهو ٤٦٩ ٠٠٠ دولار. وفي الفقرة ٥ من التقرير أبدت اللجنة الاستشارية تحفظات بشأن الإجراء الموحز من قبل الأمين العام. وفي الفقرة ٦ وافقت على اقتراح الأمين العام الداعي إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين عن الاحتياجات اللازمة للدورة الثانية للجنة التحضيرية وللمؤتمر نفسه، وهي تبلغ ١ ٠٨٣ ٠٠٠ دولار.

٣١ - وتتطرق الفقرات ٨ إلى ١٦ من تقرير اللجنة الاستشارية إلى الاحتياجات ذات الصلة بالحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى لتمويل التنمية. ولقد سبق للجنة

تذكر في قرارها أنها تؤيد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية، بمعنى ألا تكتفي بالإحاطة بها، وأن تضيف طلب تنفيذها من قبل الجهات المعنية.

٢٥ - السيدة بويروغو رودريغز (كوبا): أشارت إلى أنه فيما يتعلق بتقرير اللجنة الاستشارية، تدل الحالة الراهنة على نوعية المشاكل التي تنشأ حينما تقوم اللجنة الاستشارية بتقديم تقاريرها شفويًا إلى اللجنة الخامسة. ورغم أنها تفهم أن هذا الإجراء يكون في بعض الأحيان لازماً بسبب السرعة التي تطلب بها تقارير اللجنة، إلا أنها تأمل في أن يتم إصدار تقرير رئيس اللجنة الذي أدلى به لتوه شفويًا في شكل وثيقة.

٢٦ - الرئيسة: أكدت أن البيان الذي أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية سوف يصدر بوصفه وثيقة رسمية.

٢٧ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): اقترح أن تطلب اللجنة الخامسة إلى الأمين العام أن يسترعى انتباه رئيس مجلس الأمن إلى ملاحظات اللجنة الاستشارية ذات الصلة، بدلا عن طلب تنفيذ هذه التوصيات من قبل الهيئات المعنية.

٢٨ - الرئيسة: قالت إنها تفهم أن اللجنة تود اعتماد مشروع القرار، بعد تضمينه التعديلات المقترحة من وفدي أوغندا وكندا، ومن رئيس اللجنة الاستشارية.

٢٩ - وقد تقرر ذلك.

الاحتياجات من الموارد للحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى لتمويل التنمية

ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نمواً (A/54/7/Add.14)؛ و (A/C.5/54/58).

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/54/L.82) (A/54/7/Add.14)؛ و (A/C.5/54/59).

الاقتراح يشكل انحرافا خطيرا في عملية الميزنة ويرمي في الأساس إلى جعل الأونكتاد يستوعب هذه التكلفة. إذ ينبغي اعتبار المبلغ المطلوب وهو ٤٦٩ ٠٠٠ دولار بأنه يتجاوز معدل الموارد المرصودة في الباب ١١ ألف وينبغي أن يكون خاضعا للإجراءات المتعلقة باستخدام صندوق الطوارئ. وعلى الأمين العام أن يضاعف جهوده الرامية إلى تعبئة موارد خارجة عن الميزانية من المفروض أن تستخدم في تمويل مشاركة أقل البلدان نموا وأن يقدم تقريرا عن نتائج هذه الجهود إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين. وأضاف أن من الضروري إبلاغ مكتب اللجنة التحضيرية بانتظام بالجهود التي يجري بذلها تحقيقا لهذه الغاية. وردا على الأحكام الواردة في الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٤ أشار إلى أن الجزء سادسا من القرار ٢٤٨/٤٥ يؤكد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة المنوطة بها المسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية.

٣٤ - السيد حامد الله (بنغلاديش): تكلم بوصفه المنسق المسؤول عن ٤٨ بلدا من أقل البلدان نموا بشأن مسألة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نموا، فأعلن عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل نيجيريا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. ومضى يقول إن أقل البلدان نموا تشعر بالقلق لكونه لم يبق سوى شهرين على انعقاد الدورة الأولى للجنة التحضيرية ولم تحسم مسألة مشاركتها حتى الآن ولم تقدم تبرعات لهذا الغرض خلال الاستعراض الذي أجري في آذار/مارس. وذكر أن أقل البلدان نموا قامت فعلا بالأعمال التحضيرية اللازمة للمؤتمر، بدعم من الأمم المتحدة، وأن حضور ممثلها أمر ضروري لبيان الأحوال الحقيقية في تلك البلدان.

٣٥ - وتطرق إلى الوثيقة A/C.5/54/58، فاسترعى الانتباه إلى اقتراحي الأمين العام المتعلقين باستخدام مبلغ

الاستشارية أن ناقشت هذه المسألة بطريقة حيوية، حيث أبدت بعض التحفظات بشأن المعالجة المقترحة للاحتياجات الإضافية التي تبلغ ١٥٤ ٥٠٠ دولار وأعربت عن رأي مؤداه أن هذا المبلغ ينبغي أن يكون خاضعا للإجراءات التي تحكم استخدام وتشغيل صندوق الطوارئ (الفقرة ١٥). وفي الختام قال إن الفقرات ١٠ إلى ١٢ تتضمن بعض التحفظات بشأن تسديد نفقات السفر لأعضاء مكتب اللجنة التحضيرية.

٣٢ - السيد حسن (نيجيريا): تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن اقتراح الأمين العام الداعي إلى تمويل الأنشطة الموجزة في الفقرة ٧ من مشروع القرار A/54/L.82 من الميزانية العادية يتمشى مع القرار روحا ونصا. ومضى يقول إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تؤيدان التسوية الواردة في الجملة الأخيرة من الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/54/7/Add.14). ولكن الاقتراح الوارد في الفقرة ٧ من الوثيقة A/C.5/54/59 لا يتمشى مع أحكام قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢.

٣٣ - وتوافق مجموعة الـ ٧٧ والصين على اقتراح الأمين العام الداعي إلى استخدام الرصيد البالغ ١١٣ ٠٠٠ دولار المتاح في الصندوق الاستثماري لتغطية تكاليف مشاركة أقل البلدان نموا في الاجتماعات الحكومية الدولية للأغراض التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٣٥/٥٤ (A/C.5/54/58، الفقرة ٤). بيد أن المجموعة والصين تشعران ببالغ القلق إزاء الاقتراح المتعلق باستخدام الوفورات التي يجري تحقيقها من تقلبات أسعار الصرف فيما يتصل بالاعتماد المرصود في الميزانية البرنامجية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) لتمويل مشاركة ممثلين اثنين لكل واحد من أقل البلدان نموا في الدورة الأولى للجنة التحضيرية، بما يعادل مبلغ ٤٦٩ ٠٠٠ دولار (A/C.5/54/58، الفقرتان ٤ و ٦). واستطرد يقول إن هذا

قلقها إزاء التحفظات الواردة في الفقرة ١٠ من ذلك التقرير، لكونها تطعن، على ما يبدو، في قرار كان قد اتخذته الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص التابع للجمعية العامة والمعني بتمويل التنمية بشأن كيفية توفير الموارد المعنية. وقالت إنه لا يجوز بأي حال من الأحوال اعتبار الفقرة ٧ من مشروع القرار A/54/L.82 سابقة فيما يتعلق باستخدام الموارد المرصودة في الميزانية العادية للأغراض المنصوص عليها في تلك الفقرة.

٣٨ - السيد ريباش (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يعلق أهمية كبيرة على المؤتمرات قيد النظر. ومضى يقول إنه فيما يتعلق بما جاء في الفقرة ٣ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/54/7/Add.14)، من إشارة إلى أنه يلزم توفير ما مجموعه ٥٨٢ ٠٠٠ دولار لمشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً في الدورة الأولى للجنة التحضيرية، فإنه يطلب شرحاً للأساس الذي استند إليه في رصد هذا المبلغ في الميزانية. وفيما يتعلق بما جاء في الفقرة ٥ من التقرير من إشارة إلى أن الأمانة العامة لم ترد على استفسارات اللجنة الاستشارية بشأن احتمالات استخدام صندوق الطوارئ فإن هذه الإشارة غامضة نوعاً ما، لأنها تنطوي إما على تحفظ من جانب الأمانة العامة أو على افتقار للجرأة من جانب اللجنة الاستشارية. وأخيراً سأل عن أي فقرات قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ التي تشكل الأساس للتحفظات الواردة في الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية.

٣٩ - السيد أور (كندا): قال إن وفده أيضاً يؤيد بقوة المؤتمرين الدوليين. بيد أن الوثائق قيد النظر لا توفر سوى قدر ضئيل من المعلومات فيما يتعلق بأسباب عدم رصد اعتماد في الميزانية السابقة لتغطية تكاليف هذين المؤتمرين. وأضاف أنه رغم أنه تم فعلاً اعتماد هذين المؤتمرين وكذلك ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلا أن من الواضح أن

الـ ١١٣ ٠٠٠ دولار من الصندوق الاستئماني والوفورات التي يحتمل تحقيقها من سعر الصرف في إطار الباب ١١ ألف من أبواب الميزانية، ولكنه تساءل عن مدى إمكانية تمويل مشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً من صندوق الطوارئ. وأعلن أن وفده يوافق على الاقتراح الداعي إلى بحث مسألة الموارد اللازمة لمشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً في الدورة الثانية للجنة التحضيرية المزمع عقدها أثناء الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة (A/C.5/54/58، الفقرة ٧). بيد أنه بالنظر إلى النقص في الموارد الخارجة عن الميزانية فقد يكون من الضروري أن يطلب الأمين العام أن يسمح له بالدخول في التزامات جديدة لهذا الغرض.

٣٦ - السيدة بويرغو رودريغز (كوبا): أعلنت أن وفدها يؤيد تماماً البيان الذي تم الإدلاء به باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. ومضت تقول إن وفدها يعلق أهمية خاصة على المؤتمرين المذكورين في تقرير الأمين العام (A/C.5/54/58) ويرى أن على اللجنة الخامسة اتخاذ قرار عملي لكفالة كل الموارد اللازمة لتمكين ممثلي أقل البلدان نمواً من المشاركة في الاجتماعين المذكورين.

٣٧ - وأعربت عن قلقها العميق إزاء ما قدمه الأمين العام من اقتراحات تشكل خروجاً على أحكام قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢، فيما يتصل بمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نمواً. وتساءلت عن كيفية تبرير الأمانة العامة لهذا الاتجاه الأخير الذي يرمي إلى الخروج على الإجراءات المتبعة بتأجيل تمويل أنشطة تتطلب رصد موارد إضافية في الميزانية العادية وتناول تلك الاحتياجات فيما بعد في سياق تقرير الأداء وخصمها من صندوق الطوارئ. وقالت إنه سيكون من المفيد الوقوف على الرصيد الحالي لصندوق الطوارئ. وفي هذا الصدد، استرعت الانتباه إلى التوصية الواردة في الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/54/7/Add.14). وأخيراً، أعربت عن

الرئيسي من الدورة الرابعة والخمسين. ومضى يقول إن الموارد المخصصة لهذا الغرض كانت مشمولة في الاقتراح الأول المقدم من الأمين العام بشأن الميزانية فيما يتصل بالمؤتمر واستكملت خلال الدورة الرابعة والخمسين بالاحتياجات الناشئة عن مشاريع القرارات التي اعتمدها اللجنة الثانية؛ وأن البيانات ذات الصلة المتعلقة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية قدمت إلى اللجنة الخامسة ولكن هذه اللجنة لم تتمكن من اتخاذ قرار نهائي بشأن تمويل الاحتياجات الإضافية المذكورة.

٤٣ - واسترسل قائلاً إن الجمعية العامة قررت، في الفقرة ١٤ من قرارها ٢٣٥/٥٤، الذي اتخذته على أساس تقرير اللجنة الثانية، تسديد النفقات الناشئة عن مشاركة ممثلين حكوميين اثنين من كل بلد من أقل البلدان نمواً في اجتماعات اللجنة التحضيرية وفي المؤتمر نفسه باستخدام الموارد الخارجة عن الميزانية، وأنها طلبت إلى الأمين العام، في حالة عدم كفاية هذه الموارد، أن ينظر في جميع الخيارات الأخرى، بما في ذلك استخدام الأرصدة غير المنفقة ذات الصلة بالميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ كتدبير استثنائي. وخلال الجزء الأول من الدورة الرابعة والخمسين المستأنفة، علمت اللجنة الخامسة أن المناشدة التي وجهها الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من أجل تقديم مساهمات من الأموال الخارجة عن الميزانية لم تكن موفقة. وبالتالي أحال المؤتمر هذه المسألة إلى الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، وكانت تلك هي الفرصة الأخيرة لاتخاذ إجراء بشأن تلبية المتطلبات المنصوص عليها في الفقرة ١٤ من القرار ٢٣٥/٥٤، قبل انعقاد الاجتماع الأول للجنة التحضيرية في تموز/يوليه.

٤٤ - وقال إن الأمانة العامة عثرت على جزء من مبلغ الـ ١١٣ ٠٠٠ دولار في شكل مبلغ تبقى من المؤتمرات السابقة، حسب ما جاء في الفقرة ٣ من تقرير اللجنة

اللجنة كلما قامت بعقد اجتماع رسمي تكثر الطلبات التي تتلقاها بشأن رصد المزيد من الاعتمادات.

٤٠ - وقال إنه يوافق على الآراء التي أبدتها اللجنة الاستشارية وكذلك ممثلاً نيجيريا وكوبا بشأن الوفورات التي قد تتحقق من تقلبات أسعار العملات ومقدارها ٧٠٠ ٠٠٠ دولار (A/54/7/Add.14، الفقرة ٤). بيد أن من غير المناسب أن يشار بصفة محددة إلى مكسب بعملة معينة في باب معين من أبواب الميزانية، علماً بأن هذا المكسب قد لا يدوم. وفي حين أنه يقدر الجهود التي تبذلها الأمانة العامة لإيجاد طرق ابتكارية لتمويل الحدث الرفيع المستوى، إلا أنه يرى أن اللجنة أفرطت في الابتكار.

٤١ - وفيما يتعلق بمبلغ ١٥٤ ٥٠٠ دولار المتعلق بسفر أعضاء مكتب اللجنة التحضيرية لحضور الحدث الرفيع المستوى، والإشارة الواردة في الفقرة ١٦ من تقرير اللجنة الاستشارية، سأل كم هي المرات التي جرى فيها تعليق أحكام قرار الجمعية العامة ١٧٩٨ (د - ١٧) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢؛ وعماً إذا كان مبلغ الـ ١٥٤ ٥٠٠ دولار قد رصد لتغطية تكاليف جميع أعضاء المكتب، لأن بعض هؤلاء الأعضاء يأتون من بلدان متقدمة النمو ولا يحتاجون لأن تسدد لهم مثل هذه التكاليف.

٤٢ - السيد ساش (مدير شعبة تخطيط البرامج وميزنتها): أوضح أن الاقتراحات المتعلقة بتسديد نفقات سفر ممثلي أقل البلدان نمواً لحضور اجتماعات اللجنة التحضيرية، والتي سيعقد الاجتماع الأول منها في تموز/يوليه ٢٠٠٠، قدمت أثناء المناقشات التي أجرتها اللجنة الخامسة واللجنة الثانية بشأن ترتيبات انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً. وأضاف أن إحدى المسائل التي لم تحسم كانت مؤجلة من المداولات التي أجرتها اللجنة الخامسة بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، خلال الجزء

السفر المتصلة بالتحضير للمؤتمرات الرئيسية وبعقدتها. وفي العادة يجري توفير موارد خارجة عن الميزانية لدعم حالات تعليق هذه؛ وأن استخدام الأموال المرصودة في الميزانية العادية لهذا الغرض يعتبر أندر من ذلك ولا يمنح إلا لأغراض سفر ممثلي أقل البلدان نموا لحضور دورات الجمعية العامة وسفر المشاركين في اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، لأن هذا السفر مستثنى من القيود المنصوص عليها في القرار ١٧٩٨ (د - ١٧). وبالنسبة لاجتماعات الهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة، فإنه نادرا ما يجري تعليق أحكام ذلك القرار.

٤٦ - السيدة بويرغو رودريغز (كوبا): أعربت عن انزعاجها لطابع الاقتراح المقدم من الأمانة العامة، لأنه يشكل خروجاً على إجراءات الميزنة المتبعة حالياً. وتساءلت عن عدم النظر في استخدام ١٦ مليون دولار من صندوق الطوارئ ضمن حدود الميزانية العادية، وهو ما يتمشى مع الممارسة المتبعة من قبل الجمعية العامة. ولاحظت مع القلق أيضاً أن قرارات الجمعية العامة الأخيرة صارت تلحق بها اشتراطات فيما يتعلق باستخدام صندوق الطوارئ في حالات مماثلة.

٤٧ - السيد عبد الله (الجمهورية العربية الليبية): أعرب عن تأييده للملاحظات التي أبدتها ممثل كوبا. ومضى يقول إن من المفارقة حقاً أنه جرى تسليط الضوء على احتياجات أقل البلدان نمواً في جميع المؤتمرات العالمية الرئيسية التي عقدت في الآونة الأخيرة، ومع ذلك فإن الأمانة العامة لا تستطيع استخدام ١٦ مليون دولار من صندوق الطوارئ لتمكين ممثلي هذه البلدان من المشاركة في الأعمال التحضيرية لمؤتمر يخصها. وقال إن وفده يقدر النهج الابتكاري الذي اتبعته الأمانة العامة للحصول على هذه الموارد، إلا أن الاعتماد على مكاسب العملات الأجنبية ينطوي على مجازفة. لذلك فإن على المنظمة أن تبحث عن

الاستشارية. ولما كان من الضروري تلبية الاحتياجات المنصوص عليها في القرار ٢٣٥/٥٤، وجدت الأمانة أنه يلزم أن تلقي نظرة فاحصة على تنفيذ ميزانية فترة السنتين الحالية للوقوف على أي قدر من المرونة ضمن الاعتمادات القائمة لاستيعاب الجزء المتبقي من المبلغ وهو ٤٦٩ ٠٠٠ دولار. وقال إن أسعار الصرف كانت مؤاتية على نحو خاص خلال الأشهر الخمسة الأولى لعام ٢٠٠٠، وأن مبلغ الوفورات المسقطه كان يقوم على المبالغ التي تم توفيرها فعلاً خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٠ والمبالغ المسقطه لشهر أيار/مايو. ورغم أن الطابع الاستثنائي لهذا الإجراء، فإنه طُبق نظراً لأن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام أن ينظر في جميع الخيارات الأخرى، ولأن موعد الدورة الأولى للجنة التحضيرية كان يقترب بسرعة، ولأن بعض الدول الأعضاء اتخذت موقفاً يعارض رصد أي اعتمادات إضافية في الميزانية العادية لتمويل تكاليف السفر المذكورة. ومع ذلك، فهو يتفهم تماماً حالات القلق التي أبدتها البعض بشأن الحاجة إلى التقييد بقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ والتوصية الصادرة عن اللجنة الاستشارية بشأن اتباع نهج أكثر اتساماً بالمحافظة.

٤٥ - وقال إن الجزء سادساً من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٥٤ يشير إلى أن الرصيد المتبقي في صندوق الطوارئ يبلغ ١٦ ٣٦٢ ٧٠٠ دولار. وفيما يتعلق بالجملة الأخيرة من الفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية، فقد ذكرت الأمانة العامة أثناء جلسات الاستماع الشفوية التي عقدتها مع اللجنة الاستشارية، أنه لا يوجد ما يدعو إلى استخدام صندوق الطوارئ فيما يتصل بنفقات السفر؛ بيد أنها لا تملك من الوقت ما يكفي للامتنال لطلب اللجنة الاستشارية المتعلق بتقديم رد خطي. وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ١٧/١٧٩٨، فإن الحالات غير العادية للغاية التي جرى فيها التعليق، فإن هذا التعليق مُنح فيما يتصل بتسديد نفقات

حساسة. بيد أن المكتب شارك في اتخاذ القرار المتعلق بتوزيعها.

٥٠ - السيد النقري (الجمهورية العربية السورية): قال إنه نظرا لحساسية هذه المسألة فإن من غير المناسب توزيع وثائق تحمل رموز الأمم المتحدة دون إشارة إلى أنها قد طلبت من قبل الاتحاد الأوروبي. ومضى يقول إن هذه ليست هي المرة الأولى التي يطلب فيها هذا التوزيع، مما يعطي انطباعا بأن القرار قد اتخذ من قبل مكتب اللجنة الخامسة. وقال إن الأمل معقود على التحلي بالمزيد من حسن التصرف في المستقبل.

٥١ - السيد يوسف (جمهورية ترازيا المتحدة): أعرب عن القلق للطريقة التي فرضت بها هذه المعلومات على اللجنة - وهي معلومات لم تطلبها وليست بحاجة لها. وأضاف أنه لم يشهد طوال السنوات التي أمضاها في الأمم المتحدة تصرفا مماثلا، وهو أمر لا أخلاقي ويمكن أن يعتبر محاولة للدخول في مناقشة هذه المسألة قبل الأوان.

رفعت الجلسة وقت الظهيرة.

الطرق والوسائل الكفيلة بتمويل هذا المؤتمر الهام للغاية لأقل البلدان نموا، على نحو ما فعلت فيما يتعلق بتمويل مبادرات أخرى. وأضاف أن ممثلي البلدان النامية ظلوا كذلك يعملون على الترويج والتحضير لعقد الحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى المعني بتمويل التنمية؛ لذلك لا بد من تمويل مبلغ الـ ١٥٤ ٠٠٠ دولار اللازم لسفر هؤلاء الممثلين لحضور اجتماعات اللجنة التحضيرية من صندوق الطوارئ.

مسائل أخرى

٤٨ - الرئيسة: ذكرت أن أمانة اللجنة تلقت من ممثل البرتغال، بوصفه المتحدث باسم الاتحاد الأوروبي، طلبا يتعلق بتوزيع الوثائق الراهنة المتعلقة بالمنهجية الحالية المتبعة في قسمة الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام، بما في ذلك الوثيقة A/C.5/52/38 وقرار الجمعية العامة ٢١١/٥٣. وبعد التشاور مع المكتب القانوني، أبلغت بأن توزيع الوثائق المذكورة أمر غير مناسب تماما.

٤٩ - السيدة بويرغور رودريغز (كوبا): أعلنت أن وفدها يقدر هذا الإيضاح، لأنه سبق له أن طعن في أساس توزيع هذه الوثائق، لأنها لا تدخل كلها في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال المعروضة على اللجنة وتتعلق بمسألة